السجن 6 سنوات لمدان بالترويج لأفكار حزب البعث المحظور



اصدرت محكمة جنايات الكرخ، اليوم الاثنين، حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بحق مدان عن جريمة الانتماء والترويج لأفكار حزب البعث المحظور في كركوك.

وذكر بيان للقضاء تلقته وكالة "المطلع"، أن:"محكمة جنايات الكرخ أصدرت حكماً بالسجن لمدة ست سنوات بحق مدان عن جريمة الانتماء والترويج لأفكار حزب البعث المحظور في محافظة كركوك".

وأشار إلى أن:"الحكم صدر بحقه استناداً لأحكام المادة 8/ أولاً من قانون حظر حزب البعث والكيانات والأحزاب والأنشطة العنصرية والإرهابية والتكفيرية رقم 32 لسنة 2016".